التكبيرات يكون ثلاث تكبيرات متوالية اتباعا للسلف والخلف ويزيد
بعد الثلاث لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد
وندب اخذا من كلام الام زيادة كبيرا والحمد لله كثيرا
وسبحان الله بكرة واصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده
صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله وأعز جنده
والله اكبر ويستمر مكبرا كذلك الى ان يحرم الامام اي بنطقه
بالراء من تكبيرة الاحرام بصلوة العيد فان صلى منفردا فالعبرة
باحرامه وتكبيرة ليلة عيد الفطر منصوص عليه في قوله
تعالى ولتكملوا العدة اي عدة صوم رمضان ولتكبروا
الله على ما هداكم وليلة عيد النحر مقيس عليه ومن ثم كان
الاول اكد ويكبر الحاج من ظهر يوم النحر الى صبح اخر ايام التشريق
لان اول صلوة يصليها بعد تحلله الظهر واخر صلوة يصليها
بمنى قبل نفره الثاني الصبح اى من شانه ذلك فلا فرق بين ان يقدم
التحلل على الصبح او يوخره عنه ولا بين ان يكون في منى او في غيرها
ولا بين ان ينفر النفر الاول او الثاني قبل صلوة الظهر او بعدها
فيما يظهر في جميع ذلك ويكبر غيره اي غير الحاج من صبح عرفة
الى اخر ايام التشريق للاتباع وتكبير الحاج وغيره في الوقتين
المذكورين يكون بعد اي عقب كل صلوة فرض ونفل اداء
او قضاء وجنازة ومنذورة وان نسي التكبير عقب كل صلوة
كبر اذا تذكر وان طال الزمن لانه شعار للايام لا تتمة
للصلوة بخلاف سجود السهو ويكبر ندبا لرؤية النعم

اي عند رو

اي عند رؤية شيء منها وهي الابل والبقر والغنم في الايام المعلومات
وهي عشر ذي الحجة لقوله تعالى ويذكروا اسم الله في ايام معلومات
على ما رزقهم من بهيمة الانعام ولو شهدوا قبل الزوال يوم
الثلاثين بزمن يسع الاجتماع والصلوة كلها او ركعة منها برؤية
الهلال الليلة الماضية افطرنا وصلينا العيد اداء او قبل الزوال
بزمن لا يسع ما ذكر او بعد الزوال وعدلوا قبل الغروب قبلوا ايضا
وافطرنا لقبول شهادتهم لكن الصلوة فاتت لخروج وقتها وتقضى
في اي زمن اراد لكمال في صلوة النفل او شهدوا بعد الزوال او قبله
وعدلوا بعده لم يقبلوا بالنسبة لصلوة العيد اذ لا فائدة في
قبولهم الا تركها فلم يصغ الى شهادتهم ولذا صليت من الغد
اداء وليس يوم الفطر اول شوال مطلقا بل فطر الناس وكذا يوم
النحر يوم يضحون ويوم عرفة يوم يعرفون للحديث الصحيح
بذلك اما بالنسبة لنحو اجل وتعليق طلاق فتسمع شهادتهم
مطلقا

باب صلوة الكسوف

للشمس والقمر ويسميان خسوفين
وكسوفين وقيل الكسوف للشمس والخسوف للقمر هي سنة
موكدة للاتباع فانه صلى الله عليه وسلم فعلها وهي على كيفيات اقلها
ركعتان كسنة الظهر ويسن اذا اراد ادنى الكمال زيادة قيامين
وركوعين بان يصلي في كل ركعة قياما بعد الركوع وركوعا بعد القيام
للاتباع ويسن ان يأتي بسمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد في كل اعتدال وان كان
يقرا فيه اذ لا بد في كل اعتدال من قراءة الفاتحة كما مر ويسن ان اراد الاكمل
تطويل القيامات فيقرا في القيام الاول بعد الفاتحة البقرة او قدرها
وفي القيام الثاني بعد الفاتحة ال عمران او قدرها وفي الثالث بعد الفاتحة
النساء او قدرها وفي الرابع بعد الفاتحة المائدة او قدرها

Copyright © King Saud University